

الدرس/251/ من شرح متن الرسالة مع التعليق على شرحها كفاية

التالب الرباني الشيخ موسى بن محمد الدخيلة

موسى الدخيلة

ان يطوف بالبيت سبعة اشواط ويبدأ طوافه من الحجر الاسود او مقابلا للحجر الاسود واذا اراد الطائف ان يبدأ طوافه يسن له ان يستلم الحجر الاسود ان قدر فان لم يقدر ان يستلمه بيده استلمه بعضا فان لم يقدر اثار اليه من بعيد وكبر - [00:00:00](#) ويبدأ طوافه جاعلا البيت عن يساره فاذا وصل الى الركن اليماني وامكنه ان يستلم فيستحب له استلامه باليد دون تقبيل ويستحب له ان يقول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الأسود ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة - [00:00:28](#) وقنا عذاب النار. واما فيما عدا ذلك في طوافه فيشتغل بالدعاء والذكر. ذكر الله تبارك وتعالى تهليلا وتسبيحا وتحميذا والدعاء. وان قرأ القرآن فلا حرج. وقد كان مالك رحمه الله يكره - [00:00:51](#) ذلك ويراه خلاف الاولى. اذا فالاولى ان يشتغل بالدعاء ذكر الله تعالى. لكن لا شك انه ان اشتغل بقراءة القرآن فهذا اولى من اشتغاله بالكلام المباح او بالكلام الفارغ الذي ليس عبادة لله تبارك وتعالى وذلك كأن يشتغل بالكلام مع من بجانبه - [00:01:11](#) به اه يميننا وشمالا اذن قلنا فاذا وصل الى اه الحجري الأسود فهذا شوط وهكذا يستمر في طوافه الى ان يتم سبعة اشواط فاذا اتم سبعة اشواط سبق معنا انه يستحب له - [00:01:34](#) اه ان يصلي ركعتين خلف خلف المقام ان تيسر ان استطاع ذلك ان لم يكن زحام خلف المقام فيصلي ركعتين يجعل المقام بينه وبين البيت اجعلوا مقام ابراهيم بينه وبين الكعبة. يستقبل المقام والكعبة. ان استطاع ذلك. فان لم يستطع بأن كان زحام - [00:01:54](#) يصلي في اي موضع كان في المسجد وليستقبل الكعبة ويسن له ان يقرأ في هاتين الركعتين بالكافرون والاخلاص. في الركعة الاولى بسورة الكافرون ويقال لها الكافرون بالواو رفعا من باب الحكاية. سورة الكافرون. هكذا. فيقرأ بالكافرون والاخلاص في الركعة الاولى - [00:02:22](#) فبصورة الكافرون وفي الركعة الثانية بسورة الاخلاص ويستحب له اذا اتى المقام ان يقرأ قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في - [00:02:48](#) ايتي جابر في حجته صلى الله عليه وسلم لما وصل الى المقام قرأ تلا قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى دبرها كدور الى تم يستحب له ان يقرأ يتخذ من مقام ابراهيم مصلى - [00:03:04](#) اه اذا قلنا يصلي ركعتين خلف المقام فان لم يقدر ففي اي مكان. بعد صلاته لركعتين يستحب له ان يرجع الى البيت مرة اخرى ويستلم الحجر الأسود ان تيسر ان استطاع ان لم يكن - [00:03:22](#) ان لم يكن زحام وهاد الاستلام الان الذي سيستخدمه قبل ذهابه الى السفر ليسعى بين الصفا والمروة عده الفقهاء من سنن السعي هاد الاستلام الان له علاقة بالسعي لانه الان فرغ من الطواف. لما صلى ركعتين فقد انتهى - [00:03:40](#) من طوافه ادن صافي الا مكانش متيسر بلاش اه فاذا قلنا هذه هاتان هدا الاستلام الان الذي سيعود اليه له علاقة باش بالسعي ولذلك سيأتي معنا انه يعد من سنن السعي. يستلم الحجر الأسود مرة اخرى وعاد يمشي للصفا ليسعى بين الصفا - [00:04:02](#) المروة هذا ان تيسر له استلام الحجر الاسود وفي زماننا هذا من هذا من حيث الفقه من حيث الواقع في زماننا هذا لا يتيسر اه استلام الحجر الاسود. لما عليه من زحام شديد - [00:04:26](#)

فلا يمكن ذلك ولذلك اغلب الناس اليوم بعد صلاة ركعتين آآ يمرون بماء زمزم يشربون منه او يتصلعون منه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم اي انه شرب منه شربا كثيرا - [00:04:43](#)

وهذا هو التصلع ثم يتجهون الى الصفا ولا يعودون الى الحجري الأسود لما عليه من الزحام الشديد لكن من جهة السنية ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجته في حديث جابر لما - [00:04:58](#)

صلى ركعتين خلف المقام رجع الى البيت رجع الى الحجر الاسود واستلمه ثم ذهب الى الصفا وفي طريقة الى الصفا مر بماء زمزم والى يومنا هذا ما زال ماء زمزم موضوعا في الطريق السالكة من - [00:05:13](#)

البيت الى الصفا يوجد ماء زمزم مياه زمزم كثيرة هناك. فيسن الطائف بحج او عمرة ان ان يشرب من ماء زمزم ويتصلع منه ويستحب له ان يأخذ معه بعض ماء زمزم - [00:05:32](#)

ليشرب منه اذا احتاجه في السعي بين الصفا والمروة يأخذه في قارورة صغيرة شيئا من ماء زمزم حتى اذا احتاجه في السعي يشرب منه وفي وقتنا هذا لا يحتاج الانسان ليأخذه معه آآ فقد وضع - [00:05:52](#)

عاد الان المياه الكثيرة بين الصفا وانت تسعى متجها الى المروة او متجها الى الصفا تجد عن يمينك او شمالك مياه زمزم موجودة لا يحتاج كاع الانسان ان يحمل معه شيئا منها. فاذا شاهد على كل حال آآ هذا الرجوع - [00:06:09](#)

استلام الحجر الأسود متعلق بالسعي بين الصفا والمروة اذن انتهى الكلام على الطواف وما يتعلق به عليكم السلام انتهى الكلام على الطواف وما يتعلق به والان ان شاء الله تعالى نتحدث عن - [00:06:29](#)

ما يتعلق بالسعي بين الصفاء والمروة. قال الشيخ رحمه الله ثم استلم الحجر ان قدر ثم يخرجوا الى الصفا ثم هادي للترتيب. اذا ثم بعد ماذا؟ بعد صلاة ركعتين خلف - [00:06:44](#)

المقام انتهيت من طوافك وصليت ركعتين. قال ثم استلم الحجر ان قدر. اذا هذا استلام اخر قبل الشروع في السعي الاستلام الذي سبق معنا فيما مضى استلام قبل طواف عند الشروع في الطواف او عند ارادة الشروع في الطواف نبداً بالاستلام ان تيسر. وهذا استلام اخر - [00:07:02](#)

قبل الشروع في السعي بين الصفا والمروة. وقد ذكرنا ان اكثر الناس اليوم لا يفعلونه اه لشدة الزحام على الحجر الأسود فيتعذر استلامه وفهاد الحالة اذا تعذر الاستلام فلا يشرع الإشارة اليه من بعيد مع التكبير لا هنا عند - [00:07:27](#)

السعي بين الصفا والمروة اما الاستلام او تركه اذا تيسر الاستلام فذاك وان لم يتيسر يتجه المسلم الى الطائف الى الصفا ليسعى بين الصفا والمروة مباشرة ولا يشير بيده وانما الإشارة باليد في الطواف عند الطواف - [00:07:48](#)

اذا لم تستطع الاستلام فاشرب بيدك. واما هنا اذا اردت الذهاب الى الصفا فلا يشرع تشرع الإشارة لانها لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. فاما الاستلام فان لم يتيسر يتركه - [00:08:08](#)

اه الانسان وقد يترك بعض الناس هذا الاستلام لجهلهم به ولكنه واش ثابت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. السعي بين الصفا والمروة هذا الذي سنتحدث عنه ما حكمه - [00:08:25](#)

الجواب انه ركن من اركان الحج او العمرة ان كان آآ الطائف حاجا فالسعي بين الصفا والمروة هذا ركن من اركان الحج. اركان الحج كما سبق اربعة الاحرام والسعي وقوف عرفة ليلة الاضحى والطواف ردفان. الاحرام والسعي السعي بين الصفا والمروة - [00:08:41](#)

والسعي هذا بين الصفا والمروة الذي يعتبر ركنا متى يكون؟ بالنسبة للمفرد والقارن فإن السعي هذا الذي يعتبر ركنا يكون كونوا بعد طواف القدوم دابا الحج الحج ثلاثة انواع افراد وقران وتمتع بالنسبة للمفرد والقارن - [00:09:09](#)

فان سعيه الذي يعد ركنا في الحج هو الذي يكون بعد طواف القدوم. اذا قدم الى مكة فانه يطوف بالبيت طواف القدوم وبعده يسعى هاد السعي الذي يكون بعد طواف القدوم هو - [00:09:29](#)

الذي يعتبر ركنا في الحج ولهذا يوم الأضحى اذا طاف طواف الإفاضة لا يسعى بعد الطواف ينصرف مباشرة واضح هذا شكون المفرد والقارن المفرد والقارن اذا طاف طواف القدوم يجب عليهما السعي بعد ذلك بعد طواف القدوم وهذا السعي - [00:09:43](#)

اه يعد ركنًا من أركان الحج. فإذا طاف واحد قدم كان مفردًا أو قارنًا. وسعى بعد ذلك بين الصفا والمروة فإنه في يوم الأضحي لا يلزمه سعي في يوم الأضحي يطوف طواف الإفاضة وينصرف بعد الطواف مباشرة ينصرف لا يسعى بين الصفا والمروة هذا شكون المفيد والقارن - [00:10:08](#)

أما المتمتع فيجب عليه بعد طواف الإفاضة أن يسعى بين الصفا والمروة. ولماذا لأن سعيه الذي كان عند قدومه سعي للعمرة لا للحج. المتمتع دخل بعمرته إذا فهو عندما يأتي يدخل إلى البيت ويطوف فطوافه طواف عمرة. ويحل محل طواف القدوم. والسعي الذي يكون رديف الطواف يعد - [00:10:31](#)

عيا العمرة فهو ركن في العمرة لا في الحج. ولهذا بعد طواف الإفاضة يوم النحر يلزمه أن يسعى سعي الحج وهذا الطرف الذي سبق سعي العمرة لأنه قد تحلل المتمتع إذا وصل إلى البيت وطاف وسعى يتحلل من إحرامه - [00:10:56](#)

لكونه قد دخل بعمرته إذن السعي ديال الحج أين هو؟ سيكون بعد طواف الإفاضة وضع إذن هذا السعي الذي نتحدث عنه الآن بالنسبة للحاج هو ركن. وبالنسبة للمعتمر هو ركن في العمرة - [00:11:17](#)

دأبًا الآن تكلمنا على من كان أه حاجًا طيب من ذهب إلى بيت الله الحرام معتمرًا واحد كان مشى غير للعمرة لا للحج فالسعي أيضًا يعد ركنًا في العمرة من لم يسعى بين الصفا والمروة في عمرته فلا عمرة له عمرته غير صحيحة - [00:11:33](#)

ولابد أن يكون السعي تامًا كما سيأتي لو أن أحدا سعى سعيًا ناقصًا فكذلك لا عمرة له ولا حج له. يجب أن يكون تامًا السعي ما حكمه؟ ركن في الحج وركن في العمرة. ركن في الحج للحاج وركن في العمرة - [00:11:52](#)

للمعتمرين واضح؟ وهو ركن في الحج كما قلنا في طواف بعد طواف القدوم بالنسبة للمفرد والقارن وبعد طواف الإفاضة بالنسبة للمعتمر المتمتع. اللهم إلا في حالة الضرورة في حالة الضرورة وهي حالة ما يسمى عند الفقهاء بالمراهق - [00:12:11](#)

وهو الذي ضاق عليه الوقت جاء إلى أه بلد الله الحرام حاجًا جاء متأخرًا يوم عرفة. وخشي أن طاف بالبيت أوسع أن يفوته بعرفة ومعلوم أن الحج عرفة. فمن فاتته الوقوف بعرفة فلا حج له. فذهب إلى عرفة مباشرة - [00:12:36](#)

واضح؟ أما أنه طافو مباشرة بعد الطواف ذهب ولا لم يطوف أصلاً حتى الطواف لم يطوفوا خشية أن يفوته الوقوف بعرفة ليسمى المراهق أولى المرأة الحائض أو النفساء المرأة الحائض أو النفساء لا يمكنها أن تطوف بالبيت لكونها غير طاهرة متستاعش تطوف لعدم الطهارة - [00:13:02](#)

فوقفت بعرفة لئلا يفوتها الوقوف بعرفة. فالشاهد المراهق والحائض والنفساء بعد زوال العذر. دأبًا الآن المراهق وقف عرفة حصل الركن الذي يفوت بفوات وقته. إذا فات وقته فات هذا الركن اللي هو الوقوف بعرب. فبعد وقوفه بعرفة يلزمه أن يرجع إلى -

[00:13:22](#)

إلى البيت وأن يطوف ويسعى لأن السعي يكون بعد الطواف لابد أن يكون بعد الطواف كما سيأتي. كذلك الحائض وقفت بعرفة وبعد أيام لا عذر لها أو النفساء حصل لأن الوقوف بعرفة لا يشترط له الطهارة. وقفت بعرفة وبعد يوم أو يومين أو أيام زال عذرهما. ترجع تطوف بالبيت وتسعى - [00:13:44](#)

بين الصفا والمروة وضح المعنى إذا أه السعي هذا كما قلنا يكون بعد الطواف وقبل الوقوف بعرفة إلا للمراهق أو للحائض والنفساء فهؤلاء للضرورة يجوز لهم تم تأخير السعي والطواف لكن السعي لابد أن يكون بعد الطواف لا قبله كما سيأتي أن شاء الله بيانه -

[00:14:09](#)

إذن أه السعي بين الصفا والمروة ما حكمه بالنسبة للعمرة والحج؟ الجواب هو ركن لا ينجبر بدم فمن فاتته السعي فلا حج ولا عمرة له. مما لا ينجبر بدم أه المطلوب أن يكون هذا السعي متصلًا بالطواف. الأصل في السعي أنه يكون بعد الطواف لا سعي إلا بعد -

[00:14:35](#)

قوافل لا يشرع لحاج أو معتمر أن يدخل مباشرة إلى الصفا والمروة للسعي. واحد يلاه جا دخل لبيت الله الحرام. ذهب مباشرة إلى جبل الصفاء ليسعى بين الصفا والمروة لا يشرع هذا لا يوجد عندنا في الشريعة سعي بلا طواف ماكينش - [00:15:06](#)

سعي بلا طواف واحد مباشرة دخل مشى لجبل الصفا قال انا غنسى والطواف نخليه من بعد عاد نطوف. لا يشرع هذا السعي لا يكون الا بعد الا بعد الطواف تطوف بالبيت ثم بعد ذلك تسعى. طيب وهاد السعي لي كيكون بعد الطواف هل يشرع - [00:15:27](#)

ان يكون فاصل طويل بينهما؟ الجواب لا الاصل ان يكون السعي متصلا بالطواف بعد الفراغ من الطواف مباشرة يتجه الناسك بحج او عمرة الى الصفا ليسعى بين الصفا والمروة. فالمطلوب وصله. والفارق اليسير لا يضر اذا - [00:15:47](#)

راق الانسان بينهما فارقا يسيرا لحاجة كما لو جلس قليلا للاستراحة احس بتعب وجلس قليلا ليستريح او آآ ذهب ليتوضأ بعد الفراغ من طوافه مشى ليتوضأ او ليتخلى ثم بعد ذلك ذهب الى الصفا فهذا فاصل يسير لا يدور لكن - [00:16:09](#)

الفاصل الطويلة لا يجوز كأن ينام وقتا طويلا مثلا بين السعي بين الصفا والمروة فلا يجوز. اذا المطلوب ان يكون السعي متصلا بالطواف. طيب ما حكم هذا الاتصال اتصال السعي بالطواف - [00:16:29](#)

آآ المشهور في المذهب انه واجب اتصال السعي بالطواف واجب وكذلك عده الشيخ بن عاشر رحمه الله تعالى عده من الواجبات ان يكون السعي متصلا بالطواف وذهب بعض المالكية الى انه مستحب وليس - [00:16:47](#)

بواجب وممن رجح هذا وقواه الامام الحطاب رحمه الله في شرحه لخليل في مواهب الجليل ترجح ان اه الوصلة وصل السعي بالطواف مستحب ماشي الترتيب ولا خلاف في ان السعي بعد - [00:17:07](#)

الطواف ولابد ان يسبقه الطواف هذا لا اشكال فيه وانما هذا الخلاف في اه الخلاف في هذين الحكمين هل هذا الامر واجب او مستحب انما هو فاش في وصل السعي بالطواف في وصله به لا في كونه بعده - [00:17:25](#)

لا خلاف ان السعي بعد الطواف لكن اتصال السعي بالطواف وعدم التفريق بينهما تفريقا كثيرا تفريقا طويلا ما حكمه هل هو واجب او مستحب؟ فهذا هو محل الخلاف. فقلنا الذي شهر شهره كثير من المتأخرين انه واجب - [00:17:47](#)

بناء على كونه واجبا بناء على المشهور الذي يرجحه الشيخ ابن عاشر وهو ان الوصل واجب وتفريقه الطويل لا يجوز. اذا من فرق بينهما تفريقا طويلا نام واحد بعد الطواف مشى نعى. نام نوما طويلا وعاد بعد ذلك - [00:18:08](#)

ذهب للسعي ما حكمه عليه دم لماذا؟ لانه ترك واجبا لي هو وصل السعي بالطواف. فلكونه ترك واجبا يلزمه وعلى القول الاخر وهو الذي رجحه الامام الحطاب رحمه الله في مواهب الجليل انه مستحب لا يلزمه - [00:18:24](#)

هدي ليس عليه دم لأنه ترك مستحبا لا واجبا آآ اذا صفة السعي الان تحدثنا عن حكم السعي وعن حكم وصله بالطواف. طيب شنو هي الصفة ديال السعي؟ صفة السعي ساهلة لاحظوا معايا - [00:18:47](#)

بصورة عملية بغض النظر عن الأحكام غتجي معايا ان شاء الله الأحكام بصورة عملية الآن انت انتهيت من من طوافك صليت ركعتين خلف المقام او في اي مكان في المسجد استلمت الحجر ان تيسر اتجهت الى - [00:19:07](#)

الصفا في طريقك شربت من ماء زمزم وهو موجود في طريقك ذهبت الى جبل الصفا وصلت اليه. اذا وصلت الى جبل الصفا يسن لك ان تقرأ قول الله تعالى كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في حجته. النبي صلى الله عليه وسلم في حجته لما رقي على - [00:19:23](#)

الصفا قرأ قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله ثم قال ابدأ بما بدأ الله به ابدأ بما بدأ الله به. ابدأ بما بدأ الله به اي بالصفا لان الله في الاية قال ان الصفا والمروة فالله بدأ بالصفا - [00:19:43](#)

فقال هو ابدأ بما بدأ الله به يعني في سعي سابدأ السعي من من الصفا لا من المروة لان الله تعالى بدأ بالصفا قال ان الصفا فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم ان الصفا والمروة من شعائر الله ثم - [00:20:03](#)

قال ابدأ بما بدأ الله به. فيستحب للمسلم ان يفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. بعد ذلك هادشي ملي اذا وصلت الى في جبل الصفا تم اه رقي النبي صلى الله عليه وسلم على جبل الصفا حتى قابل البيت - [00:20:20](#)

صار يرى البيت من جبل الصفا وفي زمننا هذا يمكن للناس ان يروا البيت من جبل من الصفا ولم يبق على صورة جبل لان كان بني وصار في الارض رخام او نحوه لكن على كل حال يوجد زجاج بين - [00:20:39](#)

اه الصفا وبين البيت فمن آا كان على الصفا فانه يرى البيت يرى الكعبة فإذا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك رقي على جبل الصفا حتى رأى البيت فلما رأى الكعبة - [00:20:59](#)

اه رفع يديه عليه الصلاة والسلام ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. ثم دعا بعد ذلك - [00:21:17](#)

دعاء طويلا اه نحو سورة البقرة لما اتى بهذا الذكر رفع يديه صلى الله عليه وسلم وهو على الصفا مستقبلا الكعبة ودعا دعاء طويلا من نحو البقرة اطال في الدعاء - [00:21:37](#)

ولما فرغ من دعائه عاد مرة اخرى وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. ثم دعا دعاء من نحو البقرة. المرة الثانية - [00:21:55](#)

ثم فعل ذلك المرة الثالثة لا اله الا الله ثم دعا اذن ثلاث مرات تأتي بهذا الذكر وتدعو بعد كل مرة منه واضح ثلاث مرات تأتي بهذا الذكر وتدعو بعده اذا استدعو ثلاث مرات دعاء طويلا وتأتي بهذا الذكر ثلاث مرات كتبتا بهاد الذكر هو الاول لا اله الا الله الى اخره - [00:22:13](#)

وتدعو ثم اذا فرغت من دعائك تعود لا اله الا الله وحده لا شريك له ثم تدعو ثم المرة الثالثة لا اله الا الله وحده لا شريك له الى اخره ثم تدعو ثلاث مرات - [00:22:36](#)

بعد ان فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من هذا اتجه الى المروة بدأ في السعي عليه الصلاة والسلام. واعلموا ان الذهاب من الصفا الى المروة يعتبر شوطا فمن ذهب من الصفا وصل الى المروة هذا يعد - [00:22:46](#)

شوطا فإذا رجع من المروة الى الصفا يعد شوطا. اذا على هذا اه من بدأ سعيه من الصفا؟ اين سينتهي سعيه سينتهي في المأوى لانه ان ذهب الى المروة فهذا شوط يرجع الى الصفا هذا الثاني - [00:23:05](#)

ثم الى المروة هذا الثالث ثم الى الصفا هذا الرابع ثم الى المروة هذا الخامس ثم الى الصفا هذا السادس ثم الى المروة هذا السابع فينتهي سعيك عند تبتدا من الصفا وتنتهي عند المروة. واعلم ان ما ذكرناه الان في المرة الاولى مما تفعله اذا رقيت على - [00:23:22](#)

الصفا مما فعله النبي صلى الله عليه وسلم يسن لك فعله في كل شوط في كل مرة تصل الى الصفا او الى المروة. فتفعل على المروة على المروة ما فعلت على الصفا مثل ما فعلت على الصفا - [00:23:44](#)

شنو ماذا فعلت على السفر؟ اتيت بالذكر ثلاث مرات وفي كل مرة تدعو بعد هذا الذكر الذي ذكرناه. هذا الذي فعلته على الصفا في اول شرط شوط تفعلوا مثله اذا وصلت الى - [00:23:59](#)

الى المروة واش واضح الآن ذكرنا في بداية انك تأتي بهذا الذكر وتدعو ثلاث مرات. انا الان لما انتهيت من ذلك اتجهت الى الى المروة ساعيا وسنذكر صفة السعي وصلت الى المروة عندما وصلت الى المروة. كذلك استقبل القبلة سواء رأيت الكعبة او لم - [00:24:14](#)

نرى اذا تيسر ان اراها لم يكن زحام الا ما كان زحام غتشوفها الا كان زحام يحول الناس بينك وبين الكعبة. فالشاهد على كل حال تستقبل القبلة وترفع يديك وتأتي بهذا الذكر وتدعو وتأتي به المرة الثانية وتدعو للمرة الثالثة وتدعو. ثم ترجع الى الصفا الى الصفا فتفعل على الصفا مثل ما فعلت على - [00:24:35](#)

وما فعلت عنه روى مثل ما فعلت على الصفا والحاصل في الخلاصة ستجد نفسك وقفت اربع وقفات على الصفا واربع وقفات على على المروة لانه في الشوط السابع ملي كنتنتهي كينتهي الطواف ديالك عند المروة كذلك تدعو - [00:24:56](#)

تقف وتدعو وبعد الفراغ من ذلك يستحب لك ان تصلي ركعتين ان تيسرا فإن تيسر لك ان تصليهما على المروة لم يكن زحام كايين مكان فين فصلي ركعتين على المروة - [00:25:13](#)

فالشاهد في النهاية ستجد نفسك وقفت اربع مرات على الصفا واربع مرات على المروة ودعوت واضح المعنى مفهوم ياك؟ اه صفة السعي وانت تسعى بين الصفا والمروة لان الصفا والمروة جبلان - [00:25:27](#)

ياك في الأصل الصفا جبل والمروة جبل ومعلوم ان بين الجبل والجبل واد مليت غتنتهي من هاد الجبل وتبغي دوز للجبل الآخر

سيكون واد بين الجبلين هداك الوادي الذي بين الجبلين يستحب فيه الخب - 00:25:49

والخب هذا اسرع اشد من الرمل النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يسعى بين الصفا والمروة كان اذا وصل الى بطن الوادي يخبوا
يخب اي انه صلى الله عليه وسلم يركض ركضا شديدا اسرع - 00:26:09

من الرمل الذي تفعله في الاشواط الثلاثة في طواف القدوم راه كان سبق لنا الكلام على الرمل في الاشواط الثلاثة وقلنا ان فالاتية بين
الصفا والمروة اشد من الرمل الذي يكون في الاشواط الثلاثة واضح المعنى - 00:26:28

اذن فيستحب الخباب في بطن المثل. في بطن الوادي بين الصفا والمروة. اليوم في زمننا ما كاين لا بطن وادي ولا لان ما بين الصفا
والمرأة وبني بني ذلك ووضع فيه رخام فصارت الأرض مستوية بين والأرض مستوية - 00:26:45

وآ لما حصل ذلك سوي بين الصفا والمروة وضع اه يعني وضع المكلفون رعاية ذلك الموضع باستشارة مع العلماء وضعوا علمين علم
اه من هذه الجهة من جهة الصفا وعلمنا من جهة المروة - 00:27:07

على الموضعين على الموضع الذي يعد بطن الوادي في الأصل الموضع الذي كان بطن الوادي في الأصل بني ووضعوا علمين علم من
جهة الصفا وعلم من جهة المروة. آ دلالة وإشارة على انك اذا وصلت الى ذلك المكان - 00:27:36

انت في بطن الوادي اذا كنت بين العلمين فانت حينئذ في بطن الوادي. فمن وصل الى العالم الاول من جهته سواء كان اتيا من جهة
المروة او من جهة الصفا فقد وصل الى بطن الوادي يخب - 00:27:59

يركض ويجري الخباب هذا جري للرجال دون النساء هاد الخدد انما يستحب للرجال دون النساء وضعها اذن الآن هما علمان اخضراني
منذ القديم كانا علمين اخضر والى وقتنا هذا مازال محافظين على هاد اللون علمان اخضران والآن في وقتنا هذا - 00:28:18

لان هذه العلامة الخضراء صارت آ اضواء اضواء خضراء ضوء اخضر في جهة الصفا وضوء اخضر في جهة المروة فإذا كنت بين
الضوئين الأخضرين مستقيمين فانت حينئذ في بطن الوادي فذلك هو موضع الخباب. وضح المعنى؟ طيب. اذا هذه صفة السعي بين

الصفا والمروة - 00:28:38

باختصار يقول الشيخ ثم استلم الحجر ان قدر يعني ان استطاع ثم يخرج الى الصفا فيقف عليه للدعاء وقد ذكرنا صفة الدعاء ياك
اسيدي ويستحب الاطالة في الدعاء غير طول في الدعاء ما شئت فقد اطال النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاء فان قلت ماذا

اقول في هذا الدعاء الذي - 00:29:11

فيه فالجواب ان تكرر دعائك الاطالة في الدعاء ليس معناها ان تأتي بادعية جديدة ان ان لا تكرر ما دعوت به في اول الامر لا يمكنك
ان تطيل في الدعاء بحيث تكرر نفس - 00:29:34

نسأل الله تبارك وتعالى وتطلبه شيئا وتكرر طلب ما سألت الله تبارك وتعالى اياه وهذا من الإلحاح في الدعاء بل هو الإلحاح على الله
تعالى في الدعاء اذن إطالة الدعاء تكون - 00:29:54

بتكرار الدعاء. تدعو الله تبارك وتعالى بما شئت من خيرى الدنيا والآخرة. لك ولوالديك ولوالادك ولاخوانك ولأصحابك هاديك ولعامة
المسلمين للامة وتكرر ذلك مرات عديدة فبذلك يطول وقت دعائك كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. قال فيقف عليه للدعاء -

00:30:10

ثم يسعى وسيأتي معنا ان شاء الله كما سيتضح لكم بإذن الله ان ان في الحج مواضع يسن فيها الدعاء هناك مواضع معينة لا يكون
فيها في الحج الا الدعاء. لا يشرع فيها الا الدعاء - 00:30:36

ولا يتقرب المؤمن فيها لربه الا بالدعاء لأن النبي صلى الله عليه وسلم تقرب فيها الى الله بالدعاء منها هذا الموضع ومنها ما سبق راه
قلنا الطواف فيه الدعاء على الصفا والمروة يوجد الدعاء وفي مواضع اخرى ستأتينا بإذن الله - 00:30:55

تعالى يوم عرفة عندك الدعاء بعد رمي الجمرات عندك الدعاء بعد اه الذهاب من المزدلفة يوم النحر الى مكة طواف افاضته اه اذا
اتيت المشعر الحرام تدعو وسبق معنا انك تدعو ايضا في الملتزم بين الحجر الأسود وباب الكعبة اذا فهي مواضع - 00:31:13

يتقرب فيها الناسك لربه بالدعاء القربى فيها بدعاء الله تعالى. قال الشيخ ثم يسعى الى المروة ويخب في بطن المثل. وبطن المسيل

هو هداك بطن الوادي الذي بين جبل الصفا والمروة في الاصل والان له علمان يدلان عليه - [00:31:38](#)

فإذا أتى المروة يعني اذا وصل الساعي الى المروة وقف عليها للدعاء ويدعو على المروة بنفس الصفة التي دعا بها في الصفا ماشي يدعو بنفس الادعية لا كنقصو بنفس الصفة لا اله الا الله وحده لا شريك له ويدعو الى اخره ويدعو بما شاء يفعل ذلك سبع مرات فيقف - [00:31:58](#)

بذلك اربع وقفات على الصفا واربعاً على المروة اه ابن عائشة رحمه الله يقول في هذا اربع وقفات ياك؟ بكل منهما تقف والاشواط سبعة تميماً اربع وقفة بكل منهما تقف والاشواط سبعة والاصل في جمع وقفة وقفات هذا هو الاصل - [00:32:22](#) وقوله وقفة للضرورة والا وقفات هذا هو هذا هو اللازم لتوفر الشروط المعلومة ان شاء الله في في الالفية في باب كيفية جمع المؤنث السالم آ وقف جمع وقفة وقفة على وزن فاعلة وهو اسم ثلاثي توفرت فيه الشروط الاتية في قوله رحمه الله - [00:32:46](#) العين الثلاثي اسماً انين اتباع عين فاءه بما شكر انسان ما العين مؤنثاً بدا مختتما بالتاء او مجردة. اذا توفرت الشروط فيجب الاتباع اذا كانت الحركة فتحة كما هنا. وقفت - [00:33:12](#)

لانه قال بعد هذا آ اتباعه ان ساكن العين مؤنثاً بدا وسكني التالي غير الفتح او خففوا بالفتح فكلما نقدر وسكني التالية غير الفتح اذا كان الحرف الثاني تالياً لغير الفتح فيجوز تسكينه. اما اذا كان تالياً للفتح كما هنا و والواو مفتوحة - [00:33:31](#) فلا لا يجوز الا الاتباع تقول وقفات وضعها اما اذا كانت الفاء مكسورة او مضمومة فيجوز لك اه يجوز الاتباع ويجوز التخفيف بالفتح ويجوز اسكان العين ثلاثة اوجه ان شاء الله ستسبيء في بابها. فتقول مثلاً في جمع غرفة غرفات وغرفات - [00:33:54](#) وغرفات ثلاثة اوجه غرفات غرفات غرفات مسكني التالية غير الفتح او خففه بالفتح فكلما قد رووا اما اذا كانت فتحة فعندك وجه واحد وقفات هكذا. اذا شاهد قال الشيخ فيقف بذلك اربع وقفات - [00:34:25](#)

على الصفا واربعاً على المروة. اعلموا ان السعي بين الصفا والمروة له شروط وسنن ومستحبات كالطواف. ياك ملي تكلمنا على الطواف ذكرنا شروط الطواف وسننه ومستحباته ومكروهاته. كما ذكر الشيخ رحمه الله. كذلك السعي - [00:34:45](#) بين الصفا والمروة له عندنا في المذهب شروط وسنن ومستحبات فاما الشروط فالاول شروط السعي الترتيب بينه وبين الطواف في الفعل سمعنا الترتيب بينه وبين الطواف يعني ان يكون السعي بعد الطواف - [00:35:11](#) ان يبدأ الانسان بالطواف ثم يسعى فمن سعى قبل الطواف فلا يجزئه شئنا الواجب عليه؟ لو ان احداً سعى قبل الطواف يجب عليه ان يعيد الطواف والسعي انقولوا ليه رجع طوف واذا طاف نقول له اعد في السعي مرة اخرى علاًش؟ لأن السعي يجب ان يكون بعد - [00:35:34](#)

بعد الطواف وانت قد سعت قبل الطواف. اذا الركن او الشرط الاول الترتيب بان يكون السعي بعد الطواف الركن الثاني الموالاة الموالاة بينهما هو وهو الأمر الذي اشرنا اليه قبل قليل وذكرنا الخلاف فيه. الموالاة اي الوصل بأن يكون السعي بعد الطواف مباشرة - [00:35:55](#)

راه موالاة الفور الا يفصل بينهما فاصل طويل والفاصل اليسير مغتفر لا بأس به كما لو ذهب للخلاء او للوضوء او لشرب ماء او لاكل خفيف فلا بأس لكن الفاصل الطويل لا يجوز. اذا الشرط الثاني الموالاة. فإن طال الفصل - [00:36:20](#) ان طال الفصل قالوا يستأنف السعي من جديد وكذلك الموالاة انتبهوا لمسألة اخرى الموالاة التي هي ركن ايضاً آ يدخل في فيها الموالاة بين اشواط السعي الموالاة في السعي نفسه - [00:36:45](#)

لا يجوز للمسلم ان يفصل بين شوط وشوط بفاصل طويل واحد ساعة بين الصفا والمروة فذهب الى المروة ثم رجع الى الصفا فلما سعى شوطين جوج د الأشواط مشى - [00:37:04](#) مروى ورجع للصفا نام مثلاً على جبل الصفا السب تعب ونام نوماً طويلاً. او ذهب خرج من من من المسعى بين الصفا والمروة خرج من المسعى ان يأكل او ليقضي غرضاً من الاغراض وطال الفصل بين الاشواط. هو الان سعى شوطين وعاد رجع وبغى يكمل على الشوطين يزيد الثالث والرابع - [00:37:20](#)

الرابع والخامس يبني على ما سبق لا يجوز البادية واضح؟ كنقولو ليه لا يشترط الموالاة بين اشواط السعي هاد الأشواط ديال السعي خاصك موالاة لول تابعو الثاني الثالث الرابع وميكونش فصل طويل فإن كان فصل يسير فلا بأس ساعة ولاحضو معايا -

[00:37:43](#)

سعى بين الصفا والمروة الشوط الأول والشوط الثاني والشوط الثالث بعد الشوط الثالث يحتاج الى الوضوء ذهب ليتوضأ ورجع واتم بنى على ما سبق فلا حرج لا بأس بذلك وضع او استراح عيا لما ذهب الى المروة ورجع الى الصفا وذهب الى المروة عيا فاستراح

[00:38:02](#) - جلس قليلا على المروة

الله او على الصفا او في الطريق بينهما جلس شي شوية يستريح فلا حرج. او توقف لشرب الماء فلا حرج لكن الفاصل الكثير الذي يعد صاحبه تاركا يعني الى شفتنا داك الشخص كنقولو هذا راه مكيطوفش او لا يسعى بين - [00:38:22](#)

يعد تاركا صاحبه للسعي فهذا لا يجوز اذن خاص تكون موالاة بين الاشواط الاشواط ديال السعي تكون موالاة بينهما الا بدا السعي لا يتوقف توقف طويلا حتى ينتهي منه تا يكمل سبعة الاشواط وضع - [00:38:41](#)

بمعنى اذا الموالاة بين بين الاشواط فإن كان الفاصل اليسير يبني على ما سبق وان كان الفاصل طويلا يستأنف السعي من جديد غيعاد السعي مرة اخرى من جديد. طيب اذا اقيمت الصلاة - [00:38:58](#)

سهل يتمادى في الطواف او انه يقطع الطواف ويصلي مع الجماعة ثم يكمل طوافه. الذي ذكره اهل اه العلم قديما هو التفصيل اهل العلم قديما ذكروا هاد الأمر وغاندكروا ان شاء الله العلة ديالو اهل العلم قديما فقهاء قديما ذكروا تفصيلا قالوا اذا خشي خروج -

[00:39:14](#)

الوقت فإنه يقطع السعي بين الصفا والمروة ليصلي مثلا كان يسعى او خشي ان يخرج وقت العصر مازال ما صلاش العصر اولا وقت الظهر مازال ما صلاش الظهر ولا المغرب ولا العشا خشي خروج الوقت فقال الا كملت السعي سبعة - [00:39:43](#)

تواط غيخرج عليا وقت الصلاة فهنا يقطع السعي ويذهب الى الصلاة يصلي فإذا فرغ من صلاته يبني على ما سبق اما اذا لم يخشى خروج الوقت الوقت ما زال الجماعة حضرات سمع اقامة الصلاة راه سمعهم كيقيموا الصلاة بغاوا يصليو واضح - [00:40:00](#)

ولكن الوقت لم يخرج. ماذا ذكر اهل المذهب قديما؟ قالوا يتمادى في سعيه وميمشيش يصلي مع الجماعة يتمادى في سعيه حتى اذا فرغ من سعيه صلى وحده منفردا علاش؟ لأن - [00:40:20](#)

انه عندنا في المذهب فقط فاته فاتته الجماعة والجماعة سنة والوصل او الموالاة بين الاشواط ركن كما علمتم فإذا لا يذهب علاش؟ لأن علاش لماذا قالوا هذا؟ لأنه في الزمن - [00:40:37](#)

السابق اذا اراد ان يصلي الساعي بين الصفا والمروة مع الجماعة فيحتاج الى الخروج من المسعى والدخول الى المسجد لأنه فداك الزمان كان المسعى خارج للمسجد قبل التوسعة كان المساء خارج المسجد يعني المسجد بيت الله الحرام كان هنا في هذه البقعة

[00:40:54](#) - وسط كاين الكعبة وتخرج

ان من المسجد من جدار المسجد من حائط المسجد كتخرج من الباب ديال المسجد وعاد كتخرج لباب المسعى فكان المسعى منفاصل عن المسجد بسور بينه وبين المسجد. ها الجدار ديال المسجد وكنخرجو من باب المسجد. وكاين واحد الفاصل وعاد كتدخلو للمسعى

[00:41:18](#) - بين الصفا والمروة

فإذا قديما الى الإنسان سمع الصلاة قامت سمع ان الصلاة قد اقيمت وهو يسعى بين الصفا والمروة. فهل يخرج من المسعى ويدخل للمسجد باش يصلي وعاد يرجع يكمل السعي؟ قالوا لا يتمادى في - [00:41:38](#)

في سعيه بين الصفا والمروة لان الموالاة ركن وهذا لا يخشى خروج الوقتي اللهم الا اذا خشي خروج الوقت اذا لا يخشى خروج الوقت مثلا المغرب بحالاش يخشى خروج الوقت مثلا في المغرب المغرب عندنا في المذهب الوقت ديالها - [00:41:55](#)

مضيق وهو قد بدأ سعيه وبلا ما يكون الوقت مضيق الا الانسان بدا السعي ديالو قبيل المغرب بلحظات قبيل المغرب بخمس دقائق بدا السعي وكان سيسعى سعيًا موافقا للسنة يعني فيه المستحبات والفضائل - [00:42:11](#)

هذا مغينتهي من السابع حتى يأذن العشا واضح لابد سينتهي لأنه سيطيل الدعاء في الصفا ويطيل الدعاء في المروة فلن ينتهي من سعيه الا بعد دخول وقت العشاء اذا هذا يخشى ان يفوته ان يخرج اذا هذا عندنا على ما ذكرنا قديما يمشي يصلي - [00:42:28](#) صلاة المغرب مع الجماعة وعاد يرجع ويبني على ما على ما سبق لكن قالوا اذا لم يخشى خروج الوقت يتمادى في سعيه ولا يذهب الى الجماعة حتى اذا انتهى من من سعي يصلي الصلاة التي فاتته. لكن هذا الذي ذكر قديما - [00:42:47](#) كما قال كثير من اهل العلم بناء على ما كان قديما من الفصل بين المسعى والمسجد. كان المسجد منفصلا عن المسعى. والمسعى منفصلا عن المسجد. اما في وقتنا هذا في الزمن المتأخر فقد صار المسعى - [00:43:06](#) امانة من المسجد لما وقعت التوسعة لبيت الله الحرام المرة الاولى والثانية والثالثة والرابعة مع التوسعات ولا المسعى داخل في المسجد بل صار المسجد هاوذا للمسعى دابا المسعى هنا والمسجد كان هنا صار المسجد متجاوزا ولى المسعى فوسط المسجد ماشي فجانب المسجد في - [00:43:21](#) وسط المسجد وضع المعنى فلما صار الأمر كذلك يمكن للإنسان وهو في المسعى ان يصلي مع الجماعة اذا وصل وقت الصلاة يأخذ اه جاء مكانا ما ويجد صفوفًا ولابد ويصلي مع الجماعة وهو في - [00:43:44](#) المساحة او بجانب المسعى هذا هو المكان مثلا الذي وضع للمسعى الذي وضعه الناس وبنوه للمسعى يصعد درجة واحدة على المسعى وهو يرى المسعى وبجانب المسعى ويصلي مع الجماعة تصله يصله صوت الإمام تصله التكبيرات وكل شيء وربما اذا كان يسعى في طبق مرتفع ربما مرتفع قد يرى الكعبة - [00:44:03](#) اذا فيمكنه ان يسعى دون ان يخرج من ان يصلي مع الجماعة دون ان يخرج من المسعى لان المسعى صار وسطا للمسجد واضح؟ فلما كان الأمر كذلك فلا اشكال انه اذا حضر وقت الصلاة يصلي مع الجماعة لأنه لن يضطر الى الخروج من - [00:44:30](#) من المسعى والذهاب الى المسجد فلا يكون لا يعد ذلك قطعا وضع ولهذا قالوا قال قال اهل العلم انما هذا الأمر الذي ذكره من التفصيل ان انه ان خشي خروج الوقت اذهبوا الى الصلاة - [00:44:49](#) لم يخف خروج الوقت يتمادى في السعي انما قيل هذا لما كان المسعى خارج المسجد اما الان وقد صار المسعى وسط المسجد فيمكنه ان يصلي مع مع الجماعة ولا اشكال في ذلك - [00:45:08](#) اه اذا هذا الركن الثاني الموالاة بين آا اشواط السعي يجب ان تكون اشواط السعي السبعة متوالية متصلا بعضها ببعض شوط يتصل بشوط ولا يجوز الفصل بينها بفواصل طويلة. الركن الثالث اكمال الاشواط السبعة - [00:45:25](#) واش معنى ان هذا ركن؟ بمعنى ان من طاف مثلا لو فرضنا ان واحد من الناس سعى ستة اشواط ونصف شوط تسعة بين الصفا والمروة ستة الأشواط او نصف شوط وهذا قد يفعله بعض الناس لجهلهم - [00:45:52](#) يبدأ سعيه من الصفا ويسعى ستة الأشواط الشوط الأخير فين غادي يخصو يسالي في المروة قبل ما يسالي بالمروة قبل ما يوصل للمروة بجوج متر لقي واحد الباب وهو راجع للمروة لقي واحد الباب على ليمن كيخرج - [00:46:07](#) فلما وجد بابا خرج قال صافي هذا هو الشوط الأخير بقات ليا جوج خطوات ولا ثلاثة الخطوات وقبل الباب بيسير خرج وذهب وجد بابا وخرج وذهب فلا يجزئه ما فعل - [00:46:23](#) لا يصح آا سعيه بين الصفا والمروة يشترط ان يكون السعي شوط كاملا اش معنى كاملا؟ بديتي من الصفا ماكينتهيش الشوط حتى تصل الى المروة. بدأت من المروة لا ينتهي الشوط حتى تصل الى الصفا فإذا قطعت قبل الوصول الى الصفا بخطوة - [00:46:37](#) فلا يعد شوطا وبالتالي الا ماتعدش ليك شوط طفتي ستة الاشواط ونص ولا ستة الاشواط وثلاثي شوط فان سعيك ليس ليس كاملا وبالتالي لا يجزئك وضح المعنى اذن يشترط ان يكون اه اكمال الاشواط السبعة. الركن او الشرط الرابع من شروط - [00:46:59](#) السعي ان يتقدمه طواف صحيح ان يتقدمه طواف صحيح. طواف صحيح اي طواف كان. سواء كان الطواف طواف قدوم او طواف افاضة المهم ان يتقدمه طواف را قلنا لا يوجد عندنا في الشريعة سعي بلا طواف واحد جا غيبدا بالسعي لا يكون لابد السعي ان يتقدمه - [00:47:25](#)

اي طواف كان سواء كان طواف قدوم او طواف عمرة على حسب السعي اصلا واش هو سعي عمرة ولا سعي حج المهم لابد ان يتقدمه طواف. وقيل يجب ان يكون الطواف - [00:47:51](#)

الذي يسبقه واجبا خصو يكون طوافا واجبا والصحيح ان ذلك ليس بشرط ولو كان الطواف الذي سبقه مستحبا فانه يجزئ ويصح ذلك الا للمراهق وهو الذي خشي فوات الوقوف بعرفة ومثله الحائض والنفساء هادو هما اللي ممكن يسعاو بلا طواف - [00:48:05](#) اه الحائض والنفساء لا يمكنهما اصلا الطواف. لماذا؟ لأن الطواف يشترط له طهارة وهما ليستا طاهرتين والسعي ليس كذلك السعي ليس كالطواف في في شرط الطهارة وعليه يمكنهما السعي ولكن لا يمكنهما - [00:48:29](#)

اه الطواف او يجب عليهم يجب لأن ولو كان يمكنهما السعي فلا يجوز لهما السعي لماذا؟ لان السعي لا يكون الا بعد طواف فاذا تعذر عليهما الطواف يتعذر السعي بالتبع - [00:48:54](#)

كنقولو لبهم السعي لا يكون الا بعد الطواف والسعي ولو كان لا يشترط له الطهارة فلا يجوز لكما السعي. لماذا؟ لانه لا يمكنكما طواف كانه لا يجوز لهما السعي لفقد شرطه وهو - [00:49:15](#)

السعي وهو الطواف لا يجوز لهما السعي لفقد شرطه وهو ان يسبقه طواف. فلما لم يجوز لهما طواف لم يجوز لهما سعي بعد بعد الطواف وبالتالي نقول لهما يجب عليكما تأخير - [00:49:30](#)

السعي الى ما بعد الطواف. بالنسبة للحائض والنفساء حتى تطهرا. فاذا طهورتا وطافتا بالبيت حينئذ سعيا بين الصفا والمروة وبالنسبة للمراهق حتى يرجع من الوقوف بعرفة فإذا رجع من الوقوف بعرفة وطاف طواف الإفاضة - [00:49:48](#) يوم النحر فحينئذ يسعى بعده السعي الواجب. السعي اللازم. يسعى بين الصفا والمروة ويكون هذا السعي الان بعد طواف الإفاضة بالنسبة للحائض والنفساء المراهق هو هو السعي الذي يعد ركنا في الحج سيكون بعد طوافه فهذا وقد اشرنا الى هذه المسألة. لان هاد السعي اللي هو ركن المفرد والقارن - [00:50:09](#)

الذان ليسا مراهقين ولا حائضين ولا اه ولا اه نفاسائين انما يكون سعيهما بعد طواف القدوم كما ذكرنا السعي الواجب يكون بعد طواف الفطر. لكن ان كان عندهما عذر ان كان عندهم عند هؤلاء الثلاثة عذر من الاعذار - [00:50:37](#)

فانه يكون بعد طواف الإفاضة اذن هذه الأربعة التي ذكرنا هي اركان السعي بالنسبة لسنن السعي فمن سنن السعي اولا اتصاله بالطواف وقد اشرنا الى هذه المسألة ويعد الاتصال اتصال السعي - [00:51:09](#)

وفي سنة عند بعض المالكية وبعضهم عد هذا الاتصال واجبا كما اشرنا اليه ومن ومن اولئك الشيخ ابن عاشر رحمه الله فقد عد الاتصال واجبا للاتصال السعي بالطواف وبعضهم ذكر انه - [00:51:30](#)

سنة وليس بواجب وقد اشرنا الى هذا آآ من سنن السعي ايضا تقبيل الحجر الاسود. سبب الخلاف في هذا الامر واش الاتصال يعد واجبا ولا سنة واش اختلاف الروايات عن مالك الروايات التي رويت عن مالك في هذا الامر - [00:51:49](#) اه بعضها ظاهره ان الاتصال واجب وبعضها ظاهره ان الاتصال سنة فلما اختلفت الرواية عن مالك في ظاهرها وقع الخلاف بين فقهاء المالكية في فهم ما روي عن ملك رحمه الله تعالى. فمما جاء عن مالك رحمه الله في هذا - [00:52:11](#)

انه قال من طاف ثم تنفل سبوعا او سبوعين فلا شيء فلا شيء عليه ثم تنفل سبوعا او سبوعين. المراد بسبع اي سبعة اشواط. او سبعين هذا المتنى ديال ديال سبوعا - [00:52:34](#)

قال من طاف ثم تنفل سبعا او سبعين فلا فلا شيء عليه. ومن الروايات التي جاءت عن مالك رحمه الله كما في النوادر والزيادات انه قال من اتى ليلا فطاف ولم يسعى الا بعد - [00:52:54](#)

الى ان اصبح فإن كان بطهر واحد اجزأه يعني الى كان نفس الطهر لم يعيد الطهارة مرة اخرى اجزأه اذن ظاهر هاد الرواية جواز الفصل ظاهرها جواز الفصل بين الطواف - [00:53:09](#)

والسعي فالحاصل الذي اردت هو انه لي اختلاف الروايات عن مالك رحمه الله فبعضها ظاهره الوجوب وبعضها ظاهره انه ليس بواجب لهذا اختلف علماء المذهب في وصل السعي بالطواف هل هو واجب او او سنة - [00:53:24](#)

سنن السنة الثانية من سنن السعي تقبيل الحجر الأسود قبل الخروج الى الصفا وقد اشرنا الى ذلك السنة الثالثة الرقي على الصفا والمروة ان يرقى الانسان عليهما يعني على الجبل لان من رقي على شيء من الصفا اجزأه ذلك لو فرضنا ان واحد - [00:53:41](#) وضع قدمه على اسفل جبل الصفا اسفل جبل الصفا وضع قدمه عليه يجزئه ذلك؟ نعم يجزئه لكن ان رقي اعلاه وصار مقابلا للبيت او يرى البيت فهذا يعد سنة لكن لو فرضنا ان احدا لم يتيسر له ذلك كان زحام ولا كذا او ما بغاش - [00:54:05](#) يالاه صعد على اول الجبل وضع قدميه على اول الجبل وتوقف هناك ولم يرقى اعلاه فلا شيء عليه يجزئه ذلك ان شاء الله المقصود هو ان يصل الى الجبل يوصل لجبل الصفا اما رقيه الى اعلى فهذا سنة وليس بواجب والدعاء عليهما كذلك الدعاء - [00:54:25](#) على الصفا والمروة بالصفة التي ذكرناها هو امر مسنون وليس بركن و من المستحبات يستحب اه في السعي بين الصفا والمروة طهارة الحدث والخبث وستر العورة طهارة الحدث هذا امر مستحب اذا من سعى بين الصفا والمروة دون طهارة لم يكن متوضئا مكانش موزي وكان يسعى بين الصفا والمروة يصح سعي - [00:54:49](#) اه نعم يصح سعيه. كذلك الطهارة من الخبث من كان في سعيه آآ يحمل نجاسة في ثوبه نجاسة وبدنه نجاسة وهو يسعى بين الصفا ويصح نعم يصح سعيه. وستر العورة ستر العورة الستر المطلوبة - [00:55:16](#) في الصلاة الستر المطلوب في الصلاة هذا كذلك مستحب في في السعي فلو فرض ان احدا كان يكشف من عورته شيئا ما فيصح سعيه. لكن ستر العورة اه التي يطلب من المسلم سترها خارج الصلاة هذا امر واجب في السعي وغيره. يجب على المسلم ان يستر عورته - [00:55:36](#) وهي العورة التي يجب سترها خارج الصلاة مطلقا سواء كان في سعي او طواف في بيته او خارج بيته يجب ان يستر عورته عن اجانب اه اذا قطع الانسان سعيه لاجل الوضوء - [00:56:03](#) آآ ورجع فانه يبني على ما سبق كما ذكرنا لان القطع لاجل الوضوء يعد فصلا يسيرا لا يبطل الموالة بين الأشواق لا اشكال فيه فيبني على ما سبق ولا اشكال ولا يحتاج الى استئناف السعي - [00:56:25](#) مرة اخرى ثم اعلّموا هنا مسألة اه يرد السؤال عنها من كثير من الناس وهي آآ ان الناس لما احتاجوا الى توسعة في السعي معلوم ان اه حجاج بيت الله الحرام وان المعتمرين في الازمنة المتأخرة كثروا - [00:56:42](#) وصار لا يكفيهم المسعى الاصلي الذي كان قديما المسعى الاصلي الذي كان قديما يسعى فيه الناس بين الصفا والمروة لا يكفي الجم الغفير والعدد الكبير الذي يحج بيت الله الحرام اليوم - [00:57:17](#) او الذي يعتمر خاصة في رمضان فلما كان الامر كذلك آآ وضع امر يعد نازلة بين اهل العلم للافتاء فيه وهو وضع طابق فوق الطابق الاصلي الذي كان عليه آآ جبل الصفا وجبل المروة وضع طابق - [00:57:37](#) كايّن اعلاه يسعى الناس اه فيه بين جبل الصفا وجبل المروة يخف او ليقل الازدحام الشديد الذي يقع في وقت الحج وفي وقت العمرة اقصد في رمضان فهذه نازلة وضعت بين اهل العلم للافتاء فيها. فهمتو الصورة الآن - [00:58:08](#) الأصل ان الناس كانوا يسعون في الطابق الأرضي وهو المكان الذي كان اه قد سعى فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا انه بني يعني وضعت عليه امور ووضعت فوقه امور لكن الموضع هو نفس الموضع والمكان هو نفس المكان وان كان قد - [00:58:33](#) بني فوق الجبل فوق جبل الصفا وفوق جبل المروة وما بينهما. فالسعي في هذا الموضع لا اشكال فيه وهو الذي كان عليه الناس قديما وما لكن النازلة التي استفتي فيها اهل العلم هي وضع طابق فوق هذا الطابق - [00:59:03](#) بحيث يسعى الناس بين الصفا والمروة آآ على طابق علوي وتحتهم اناس يسعون في الطابق السفلي على الارض ولكن هذا الطابق العلوي يصل الى جبل الصفا والى جبل المروة. هو واصل لجبل الصفا من هذه الجهة والى جبل المروة من - [00:59:19](#) هذه الجهة لكن ما بينهما المكان الذي يمشي عليه الناس بين الصفا والمروة ليس هو المكان الأصلي الأرضي الملامس للأرضي وإنما هو مكان فوق بمعنى يسعى اناس فوق اناس على الارض - [00:59:39](#) استشير اهل العلم في هذا لما وقعت هذه النازلة قديما يعني قبل سنوات اه فكثير منهم في ذلك الوقت افتى بعدم الجواز قال لا

يجوز هذا وبعضهم افنى بالجواز قال يجوز هذا مراعاة لكثرة الناس ولشدة الزحام ولان المكانة - 00:59:58

الواحد لا يكفي اه العدد الكبير الآلاف من المسلمين الذين يحجون الى بيت الله تبارك وتعالى. فافنى بعضهم بجواز بناء هذا الطابق وبعضهم افنى بعدم الجواز وان السعي يجب ان يكون على الارض من المكان السفلي وولاة الامور في ذلك المكان - 01:00:25

قضوا بفتوى من قال بالجواز من اهل العلم. اذا اهل العلم اختلفوا في هذه النازلة هذه تعد اش؟ نازلة فمنهم من جوز بناء هذا الطابق والسعي فوقه ما المنع؟ من قال له منهم من توقف توقف في المسألة وقال الله اعلم لم يفت بالجواز ولا بعدم - 01:00:50

الجواز لكن كثيرا منهم افتوا بعدم الجواز وبعضهم افنى بالجواز للحاجة الشديدة وهذا يعد قالوا عللوا ذلك انه يعد سعيًا بين الصفا والمروة ولا يشترط ملازمة الموضع الذي سعى اه فيه النبي صلى الله عليه وسلم خاصة انه حتى الموضع الأصلي قد بني وضع عليه رخام - 01:01:11

او نحو ذلك وولاة الامر كما قلنا اخذوا بفتوى من قال بمشروعية بناء ذلك السطح. ومعلوم في الفقه عند الفقهاء ان المسألة الخلافية اذا حكم فيها الحاكم بقول من القولين فان حكمه - 01:01:34

يرفع الخلاف ولهذا من القواعد الفقهية بعضهم جعل هذه قاعدة فقهية وهي ان امر الحاكم يرفع الخلاف وقد اشرنا الى هذا قبل في بعض المسائل الفقهية اذا كانت المسألة اجتهادية وخلافية خلافا معتبرا بين اهل العلم والحاكم حمل الناس على قول من قول الفقهاء - 01:01:58

والعلماء فان امره يرفع الخلاف فاذا كان بعض اهل العلم قد افنى بهذه المسألة والحاكم اه اختار ذلك القول وعمل على وفقه ومقتضاه فان امره يرفع الخلاف. وعليه فمن - 01:02:24

في الطابق العلوي فوق الطابق الاصيل فيصح سعيه بين الصفا والمروة ويجزئه ان شاء الله ولا شيء عليه ان هذا حاصل السعي بين الصفا والمروة باختصار نكتفي بهذا القدر. والله تعالى اعلم - 01:02:43

قال الامام بسم الله الرحمن الرحيم. قال المؤلف رحمه الله ثم بعد ذلك يخرج الى الصفا قالب عربي وهو جمع صفا وهو الحجر العريض املس وقيل هو واحد وليس بجمع. هو في اصل جبل ابي قبيس. وهو في اصل جبل ابي قبيس. في اصل جبلي. اش معنى - 01:03:01

في اصل جبل ابي قبيس في اسفله في اصله اصل الجبل هو اسفل الجبل في اصل جبل ابي قبيس اي في اسفل جبل ابي قبيس. وهو في اصل جبل ابي قبيس هو مبدأ السعي ولم - 01:03:39

نبين من اي باب من اي باب يخرج وصرح الاقفاهسي وابن عمر باستحباب الخروج من باب الصفا لكونه اقرب الى الصفا. ونقل احمد زروق عن ابن لحبيب ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج منه - 01:03:57

فاذا وصل اليه رقي اعلاه فيقف عليه لاجل الدعاء ثم اذا فرغ من الدعاء نزل منه فيسعى ان يمشي الى المروة اصلها امرأة زانية فمسخت قال ابن العربي هي حجارة بيض براق في الشمس وهي منتهى السعي في اصل جبل قيعقان. قيعقان قال الشيخ كذا في - 01:04:11

اخي التي رأيناها والصواب ما في القاموس من انه قيعقان كزيعفران قيعقان قال لك هذا هو صعب لان جرهم كانت تجعل فيه اسلحتها فتقعقع فيه. ولذلك قيل له قيعقان كزيعفران - 01:04:31

واضح قال والحال انه يخب اي يسرع الرجل دون المرأة في مشيه على جهة السنية في بطن المسيل خاصة في الاشواط السبعة اسرع من رمله في الطواف. وهو بطن المثل خاصة بمعنى هاد الخباب فين يكون - 01:04:53

وخب في بطن المسيل يكون غي في بطن غي كيتجاوز الإنسان بطل المسيل يمشي مشيا عاديا اذن وانت تسعى غادي من الصفا للمروة مشيا عاديا وطيب واش كتقول في السعي؟ نسينا هاد المسألة؟ مثل ما - 01:05:10

تقوله في الطواف ذكر الله والدعاء الذكر والدعاء وان شئت فاقرأ القرآن المقصود انك تمشي مشيا عاديا من الصفا ولكن ملي وصل البطن المسيل حينئذ تخب فاذا جاوزت بطن المسيل تمشي. وضع - 01:05:25

قال وهو اي المسيل ما بين الميلىن الاخضرين ثم يعود الى الهيئة قال لك ثم يعود بمعنى يعود الى اي انه يمشي على رسله. يمشي مشي سكيئة ووقار. بشوية عليه الى الهيئة - [01:05:42](#)

قال قال في المدونة ومن رمل في جميع سعيه بين الصفا والمروة اجزأه وقد اساء وان لم يرمن في بطن المسيل فلا شيء عليه فاذا اتى المروة وقف عليها لاجل الدعاء والدعاء عليها وعلى الصفا غير محدود - [01:06:00](#)

والوقوف عليهما والبداءة بالصفا سنة وكذلك الدعاء على ما في المختصر والذي في المدونة انه مستحب وكذلك الوقوف عليهما. ثم بعد فراغه من الدعاء على المروة يسعى ان يمشي الى الصفا يفعل ذلك اي ما ذكر من الوقوف على الصفا والمروة - [01:06:15](#)

والدعاء عليهما والخبب في بطن المسير سبع مرات. فيتحصل مما ذكرنا انه يقف لذلك اربع وقفات على الصفا واربعاً على ارواح وهذا السعي واجب ركن من اركان الحج والعمرة التي لا بد منها. لا يجزئ في تركه هدي ولا غيره. دل على فرضيته الكتاب والسنة - [01:06:32](#)

وله شروط وسنن ومستحبات اما شرائطه فاربعة. الاول الترتيب هو ان يأتي بالسعي بعد الطواف. وفهم هذا من قول الشيخ. ثم ثم يخرج الى الصفا لو بدأ بالسعي رجع فطاف وسعى - [01:06:53](#)

الثاني الموالاة فان جلس في سعيه وكان شيئاً خفيفاً اجزأه. فان طال وصار كالتالي ابتداءه ولا يبيع ولا يشتري ولا يقف مع احد يحدثه. فان فعله كان خفيفاً لم يضر. وان اصابه حقن تَوْضاً وبني - [01:07:10](#)

والكلام فيه اخف من الكلام في الطواف وان اقيمت عليها الصلاة تمادى الا ان يضيق وقت تلك الصلاة فليصلي ثم يبني على ما مضى له اقيمت عليه ياك اقيمت عليه عليه الصلاة كمادا - [01:07:26](#)

وان اقيمت عليه الصلاة تمادى الا ان يضيق وقت تلك الصلاة فليصلي ثم يبني على ما مضى له. نعم. الثالث اكمال العدد واليه اشار بقوله سبع مرات فمن ترك شوطاً من حج او عمرة صحيحة او فاسدة فليرجع لذلك من بلده. ومن ترك من السعي ذراعاً لم يجزه. نعم. الرابع ان يتقدمه - [01:07:45](#)

وطواف صحيح ولا يشترط فيه ان يكون واجبا. بل يكفي اي طواف كان على ما صدر به ابن الحاجب وفهمه خليل من المدونة. وقال احمد المشهور اشتراط كونه اشتراط كونه واجبا كطواف الإفاضة والقُدوم. وتقديمه اي السعي اي السعي عند طواف القُدوم واجب - [01:08:08](#)

لغير المراهق والحائض والنفساء فيؤخرونه للإفاضة وان اخره غيرهم له فالدم خلافاً لاشهب. وان اخره غيرهم غير هؤلاء الثلاثة. المراهق والحائض والنفساء. مثلاً هؤلاء غير هؤلاء لم ما وصل الى البيت طاف طواف القُدوم ولم يسعى. واخر السعي الى ما بعد طواف - [01:08:28](#)

في الإفاضة قال تنطوف طواف الإفاضة ونسعى السعي الواجبة فعليه دم قال واما سننه فثمانية. الاولى اتصاله بالطواف الا الشيء اليسير. الثانية المشي الا من عذر. فان ركب من غير عذر اعد - [01:08:49](#)

سعيه ان كان قريباً فان تباعد اجزاءه واهداه. الثالثة ان يتقدمه طواف واجب على ما في الذخيرة عن سند. الرابعة الرمل الخامسة تقبيل الحجر الاسود بعد الفراغ من الطواف وركعتيه على ما في المختصر وعده بعضهم في المستحبات. السادسة ان - [01:09:04](#)

قي على الصفا والمروة ويرقى راقى يرقى ان يرقى على الصفا على الصفا والمروة السابعة الدعاء عليهما الثامنة البداءة واما مستحباته فطهارة الحدث والخبث وستر العورة. واستحب ما لكل من انتقض وضوءه ان يتوضأ ويبني. فإن لم يتوضأ - [01:09:24](#)

فلا شيء عليه وقد تقدم انه ان جلس في خلاله او وقف لحديث مع غيره او صلى على جنازة او باع او ابتاع بنى فيما خف وان تفاحش ابتداءً ويقطع لفريضة اقيمت عليه لا لغيرها. سبحانهك اللهم وبحمدك هذا من اشكال ولا واضحة - [01:09:44](#)

نعم الوقت المختار المختار الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اما بعد. فيقول الناظم رحمه الله - [01:10:04](#)